

Distr.: General
7 September 2004
Arabic
Original: English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ٦٦ (ن) من جدول الأعمال المؤقت*

نزع السلاح العامل الكامل: تعزيز التعددية في مجال نزع

السلاح وعدم الانتشار

تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار

تقرير الأمين العام

إضافة

ثانياً - الردود الواردة من الحكومات

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤]

وافقت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، للجنة الثانية على التوالي وبأغلبية متزايدة، على القرار المعنون "تعزيز

التعددية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار".

ويتناول ذلك القرار، الذي قدمته حركة بلدان عدم الانحياز، مسألة مهمة إلى حد كبير لعالمنا المعاصر وتتجلى فيها وجهة

النظر التي تتقاسمها تلك البلدان وهي أن التعددية والحلول المتفق عليها بصورة تعددية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، قد أثبتت أنها الشكل

الوحيد القابل للاستمرار والصالح لمواجهة مشاكل نزع السلاح والأمن الدولي.



وقد شهدت السنوات الأخيرة العديد من المناقشات حول هذه المسألة وبرزت نهج شتى في المجالين السياسي والأكاديمي تتراوح ما بين المفهوم التقليدي الأصلي الذي وضعته منظمة الأمم المتحدة، المستند إلى التعاون الدولي ومبادئ القانون الدولي، والنماذج الجديدة التي تسعى إلى الترويج لنوع جديد من التعددية يتسم بالفعالية ويحمل دلالات تتنوع حسب المصدر الذي ينبع منه.

إن ما يسمى "التعددية الفعالة" ما برح يستعمل كحجة تسوقها البلدان الأقوى سعياً منها إلى توجيه عملية الإصلاح داخل الأمم المتحدة نحو تحقيق أهدافها الأساسية. وهي تتهم الأمم المتحدة، وجدول أعمالها الدولي، وبعضاً من أجهزتها، والكثير من قراراتها بعدم مواكبة العصر وعدم الفعالية، بينما السبب الأساسي، في الواقع، في عدم فعاليتها هو عدم وجود إرادة سياسية لدى الأطراف الدولية الفاعلة الرئيسية لوضع تلك القرارات موضع التنفيذ.

وقد يكون أكثر تلك النهج إثارة للقلق وأكثرها خطورة هو ذلك الذي يتجاهل النظام التقليدي المتبع في الهيئات والاتفاقات الدولية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، على اعتبار أنه عتيق ولا يتواءم مع الظروف الدولية الراهنة، حيث يروج ذلك النهج لتعددية تستند إلى رابطات واتفاقات تتعلق بدول "ديمقراطية" معينة تعمل على هامش الأمم المتحدة والمبادئ المحسدة في ميثاقها التأسيسي وقواعد القانون الدولي، ساعية إلى أن تخول لنفسها الحق في تقرير ما هي الدول غير الملتزمة وما هي الإجراءات التي يتعين استعمالها لاستمالتها أو تجريدتها من السلاح. إن "واجب المنع" يضاف إلى "مسؤولية الحماية"، محل التساؤل، بغرض مواصلة الانتفاص من مبدأ سيادة الدول والترويج للتدخل بوصفه قاعدة ومبدأ قانونيين في العلاقات الدولية.

إن ما يعرف بالمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار هي واحدة من أحدث الأمثلة على ذلك. إن تلك المبادرة، التي تروج لها أساساً الولايات المتحدة، يجري السعي من خلالها إلى "مواجهة التحدي المتزايد الذي يشكله انتشار أسلحة الدمار الشامل، وناقلاهما، والمواد المتصلة بها". والإجراءات التي تروج لها تلك المبادرة تستهدف دولاً ومجموعات على السواء توصف بأنها إرهابية. إن نهجها الانتقائي للغاية يتركز على الانتشار الأفقي، وليس على نزع السلاح ولا الإزالة التامة لجميع أسلحة الدمار الشامل.

ومن ثم تصبح المبادرة متنسقة اتساقاً تاماً مع المبدأ السياسي العسكري الذي وضعه رئيس الولايات المتحدة، السيد بوش، ومكملة لأهداف الاستراتيجية الجديدة للأمن القومي، المستندة إلى مبدأ الهجمات الوقائية والاستراتيجية الوطنية الجديدة لمكافحة أسلحة الدمار الشامل، التي اعتمدها إدارة الولايات المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. إن ذلك النموذج الجديد ينحى جانباً الإقناع والتنافس ويعطي الأولوية لمفهوم التدابير الهجومية ضد الدول أو الجماعات المعادية، ويذكي اتباع وسائل تتسم بعدوانية أكبر كثيراً من الوسائل الدبلوماسية التقليدية، وتحديد الأسلحة، والاتفاقات المتعددة الأطراف، وفرض ضوابط على الصادرات.

إن تلك المبادرة تشكل تهديداً خطيراً للتعددية وللتعاون والمراقبة في مجال منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، المحددة في الإطار القانوني المتعدد الأطراف الذي أرسته المعاهدات، وفي الولاية الموكلة إلى المنظمات الدولية ذات الصلة بتلك المسألة، التي تلقى إقراراً دولياً واسع النطاق، مثل: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

ومن الواضح أن الهدف النهائي من المبادرة هو تغيير القواعد والممارسات الدولية بغرض اعتراض السفن التي تقوم بنقل أسلحة الدمار الشامل، من خلال إنشاء نظام قانوني جديد يوسع من نطاق القواعد المعترف بها المتعلقة باعتراض السفن، رغم أنه يرمي أصلاً إلى

محاولة تبرير المبادرة داخل النظام القانوني القائم في هذا المجال، وتفضيل تدابير تحد تدريجيا من القدرة على النقل لدى البلدان “المشتبه فيها”، وصولا إلى استعمال تدابير مشددة ذات ثمة انفرادية ملحوظة.

وتكرر كوبا تأكيد أنه كي تكون التعددية فعالة حقيقة يتعين تحييد التعاون والتعايش السلمي والمتحضر بين الشعوب والبلدان بصرف النظر عن حجمها أو مستوى تنميتها أو قدرتها العسكرية، مع احترام حق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية التامة، والاحترام التام للهوية الثقافية لكل شعب من الشعوب وتوفير أكبر قدر من حرية التبادل التجاري والتجارة.

وتعتبر كوبا أن ثمة دورا رئيسيا يمكن الاضطلاع به من خلال تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار، والتحقق من تنفيذ الاتفاقات الدولية. فالصكوك المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة تعتمد على آليات للتحقق خالية من التمييز ومصممة بطريقة تثبط اللجوء إلى تدابير انفرادية في حالة تعزيز التشاور الدائم والتعاون بين الأطراف من أجل حل الخلافات وتيسير الامتثال للالتزامات.

وستواصل كوبا الدفاع عن مبدئها المتمثل في المحافظة على السلام والتأكيد من جديد على التعددية وتعزيز التعاون الدولي. وسوف تؤيد كوبا مرة ثانية، خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، قرار “تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار”.